

لديها خمسمائة ريال حال عليها الحول هل تجب فيها زكاة

خالد المصلح

عندما خمس مائة ريال ها هو حال عليه الحول هل عليها زكوة؟ لا وهل تخرجها منها ام من غيرها؟ لا ليست اه من لا تبلغ نصابا. مهم.

النصاب اكثرا من هذا - 00:00:00

خمس مائة ريال خمس مائة وخمسة وتسعين اه غرام من الفضة. فلا فليس فيها زكوة واذا وجبت الزكوة في المال سواء اخرجه من

نفس المال او من غيره اجزم - 00:00:12